

Distr.
LIMITED

A/C.5/53/L.68
28 May 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١١٣ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٩-١٩٩٨

مشروع قرار مقدم من الرئيس على إثر مشاورات غير رسمية

حساب التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٢٠/٥٢ و ٢٢١/٥٢ و ٢٢٠/٥٢
المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٣٥/٥٢ المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨ و ٢٢٠/٥٣ و ٢٢٠/٥٤ المؤرخ
٧ نيسان/أبريل ١٩٩٧،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن استغلال عائد التنمية^(١) وتقارير اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية ذات الصلة^(٢)،

وإذ تلاحظ الصياغات الجديدة التي قدمها الأمين العام فيما يتعلق بالمقترنات ألف، وباء، ودان،
وهاء، وواو، وزاي، وحاء،

وإذ تلاحظ أيضا أنه يجري النظر في المقترن جيم بغرض تقديمها في وقت لاحق إلى الجمعية
العامة،

وإذ تلاحظ كذلك الصياغات الجديدة للمقترنات واو، وزاي، وحاء، وفقا للفقرة ٥ من القرار
٢٢٠/٥٢

.A/53/374/Add.1 (١)

.A/53/7/Add.12 (٢)

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦،

وإذ تؤكد أيضاً النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم،

١ - تقرر تغيير عنوان المقترح حاء ليصبح "الأنشطة الازمة لبناء القدرات في البلدان النامية وفقاً لأهداف جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان وبرنامج عمل كوبنهاجن الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وإعلان منهاج عمل بيجين":

٢ - توافق على المقترنات المعاد صياغتها التالية الواردة في تقرير الأمين العام^(١) على أساس مخصص ومرة واحدة فحسب، دون أن تشكل سابقة ودون المساس بنتائج نظرها في استدامة حساب التنمية وإنشاء آلية وطريقه:

واو - ربط شبكة المؤسسات الإقليمية بمحاسوب مركزي لأغراض بناء القدرات في الإدارة العامة والمالية العامة (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية).

زاي - شبكة بحوث لتحليل السياسات الاقتصادية (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية)،
اء - الأنشطة الازمة لبناء القدرات في البلدان النامية وفقاً لأهداف جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان وبرنامج عمل كوبنهاجن الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وإعلان ومنهاج عمل بيجين (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية):

٣ - تكرر التأكيد أن جميع المشاريع ينبغي أن تنتهي وفقاً لأحكام الفقرتين ٢ و ٣ من قرار الجمعية العامة ٥٣/٥٢ ونظام الأمم المتحدة المالي وقواعدها المالية ذات الصلة والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، كما نصحتها الجمعية العامة في قرارها ٥٣/٢٠٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨:

٤ - تقرر ألا تستخدم المدة المتوقعة للمشاريع الموافق عليها والواردة في تقرير الأمين العام السابقة لتحديد مهل زمنية للبرامج في الميزانية العادية؛

٥ - تقرر أن تبقى تنفيذ المشاريع قيد الاستعراض، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقارير إلى الجمعية العامة وفقاً للنظم والقواعد ذات الصلة.
